الحكم بإسلام من أظهر الشهادتين أو أحد شعائر الإسلام من المعلوم بالدين بالضرورة وهذا حكم يعلمه جميع المسلمين ولم يخالف هذا الحكم أحد منهم حتى ظهرت الغلاة وقالوا من أظهر الشهادتين أو أحد شعائر الإسلام في دار الكفر (أي جميع الأرض حاليا) فهو كافر حتى يحقق البراءة من الشرك (التى حتى الآن ما ذكروا لنا صفتها وإلى من يصرح له براءته) ولم يكتفوا بهذا بل زادوا من غلوهم حتى قالوا أن من حكم له بالإسلام أيضا فهو شعائري كافر مشرك ولم يكتفوا بهذا, بل قالوا هذا من أصل الدين المعلوم بالفطرة والعقل ولا يحتاج هذا الأمر إلى إقامة حجة (ذكر الأدلة) بل يكفر قاءله مباشرة.

فقلنا لهم: وماهي أدلتكم على ذلك؟ أقرآن أم سنة أم قول صحابي حتى نتبعكم

فقالوا (الغلاة): الأدلة كثيرة أما في القرآن فالأنبياء كفروا أقوامهم وتبرأوا منهم جملة وتفصيلا وكذلك في قصة الهدد, حكم على قوم بلقيس بالشرك, وكذلك في قصة أصحاب الكهف, وكذلك تكفير زيد بن عمرو بن نفيل لمشركي قريش.

فقلنا لهم: هذا صحيح ولا غبار عليه يامعاشر الغلاة, ولكنا ما سئلناكم عن هذا, فهؤلاء الأقوام ما أظهروا الإسلام يوما بل أظهروا الشرك والكفر ونحن لا نخالفكم أن من أظهر الشرك والكفر جماعات كانوا أم أفرادا فهم كفار مشركون, ولكن ما دليلكم على تكفير المسلم الذي أظهر الشهادتين والشعائر ولم تروا منه كفرا؟

فقالوا(الغلاة): قد ذكر الله تعالى في سورة الفتح أن المسلمين المستضعفين بين قوم مشركين يأخدون حكم المشركين في الظاهر لأنا لانعلم إسلامهم؟

فقلنا لهم: هؤلاء المستضعفين من المسلمين ما كانوا يستطيعون إظهار دينهم بين القوم المشركين, وهذا يختلف عن المسلم الذي أظهر دينه الشهادتين (التوحيد) أو الشعائر الظاهرة بين القوم المشركين ولم يرتكب ناقضا, فما دليلكم على تكفير هذا المسلم الذي علمتم إسلامه؟

قالوا (الغلاة): الناس اليوم مرتدون, والصحابة كفروا المرتدين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم مع إظهارهم للشهادتين والشعائر الظاهرة ولم يقبلوا منهم هذه الشعائر المشتركة.

فقلنا لهم: أما قولكم إن الناس اليوم مرتدون هذا كذب فليس كل الناس اليوم مرتدين بل فيهم المسلم والكافر ومع انتشار الكفريات والضلالات في زماننا وما سبقه من الأزمنة فالإسلام في هذه الأمة باق إلى قيام الساعة والأحاديث في ذلك مشهورة متواترة. وأما قولكم أن الصحابة كفروا المرتدين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فهذا صحيح لايخالف فيه مسلم, ولكن وهذا عادة فيكم يا معاشر الغلاة أنكم تتخيلون مسائل وتبنون عليها أحكاما ما سبقكم بها أحد سواء كان من أهل السنة أو من أهل البدع.

فأين وجدتم يامعاشر الغلاة أن الصحابة كفروا من أظهر الشهادتين أو شعائر الإسلام الظاهرة ولم يتلبس بناقض, أين هذا في كلام الصحابة أو من أفعالهم أو حتى من فهوم العلماء أو حتى من فهوم أهل البدع, هاتوا دليلا واحد يتيما أن الصحابة لم يقبلوا الشهادتين والشعائر الظاهرة من المسلمين في زمان الردة وأمهلكم في ذلك ما شئتم.

وأما وصفكم بالشهادتين وشعاءر الإسلام أنها مشتركة بين الكفار والمسلمين, فهذا غاية في الضلال وقد روى أبو هريرة عن النبي عليه السلام أن العبد ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يزل بها في نار جهنم أبعد

ما بين المشرق والمغرب. فإذا جعلوا أصل الدين وهي الشهادتان من الشعائر المشتركة بين المشركين والمسلمين فماذا يبقى من الإسلام. نسئل الله العافية.

قالوا (الغلاة): ألم يقل أبو بكر رضي الله عنه: ": إن الأرض كافرة." فهذا دليل يقطع أوهام الشعائرية؟ فقلنا لهم: وأين دلالة هذا الأثر في تكفير المسلم الذي أظهر الإسلام, فغاية ما في هذا الأثر الإشارة إلى أن غالب الأرض تحت قبضة الكفار والمرتدين, ومثل هذا قول أنس وعائشة رضي الله عنهم إرتدت العرب, يعني غالب العرب وليس معناه كل العرب فكثير من الناس خارج مكة والمدينة لم يرتدوا ولم يرتد كل القباءل بل بقي كثير منهم على الإسلام (وكما قال أبو هريرة رضي الله عنه: لم يرجع رجل واحد من دوس، ولا من أهل السراة كلها. وقال أبو مرزوق التجيبي: لم يرجع رجل واحد من تجيب، ولا من همدان، ولا من الأبناء بصنعاء، ولقد جاء الأبناء وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فشق نساؤهم الجيوب، وضربن الخدود، وفيهم المرزبانة، فشقت درعها من بين يديها ومن خلفها). ذكره الكلاعي في الإكتفاء

[وممن ثبت على إسلامه أيضاً: أسلم، وغفار، ومزينة، وطيء، وهوازن نصر، وجشم، وسعد بن بكر، وعبد القيس، وجهينة، وكعب، وعبس، وثقيف، وهذيل، وأشجع، وبجيلة، وخثعم. وبعض القبائل كذبيان، وثبوا على من فيهم من المسلمين، وقتلوهم. ولما بعث خالد رضي الله عنه السرايا يوم بزاخة، أمرهم أن يصيبوا ما قدروا عليه ممن هو على ردته. وهذا يدل على أن بزاخة لم ترتد كلها. وكذلك لم يرتد أحد من أهل نجران، إلا ما كان من بني الحارث بن كعب. وقتيرة من كندة، لم ترتد أيضاً. ومسيلمة والأسود وطليحة، تنبأوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، ومع هذا وجد من بينهم من لم يرتد، فطوائف من أهل اليمن لم يتبعوا الأسود، كعكرمة رضي الله عنه، حيث انحاز إلى تبالة في أناس من العرب

ثبتوا على الإسلام. وكان خالد رضي الله عنه في مسيره إلى الأسود، يأمر عيونه أن يختبروا كل من مروا به عند مواقيت الصلاة بالأذان لها، فيكون ذلك أماناً لهم، ودليلاً على إسلامهم. وثمامة ومن معه ثبتوا على الإسلام واعتزلوا في جانب، حتى كانوا فرقتين: فرقه معه، وفرقة مع مسيلمة. ومع هذا كله، وجدنا بعض الروايات، تذكر أن "حنيفة ارتدت كلها". وبعضها يقول: "ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل المدينة ومكة". و"أصبحت الأرض كافرة". فمن أخذ بهذه الروايات دون غيرها، لا شك أنه سيخرج بنتيجة خاطئة. فالردة لم تشمل الجميع، وكثير من الناس بقوا على إسلامهم، حتى في البلاد والقبائل التي ارتدت عن الإسلام بالكلية]. (هذا الجزء ما بين المعوقتين نقلت بكامله من أحد المعاصرين).

وهذا الأثر أيضا لا يعني من مسألتنا شيئا ياغلاة, فحتى الآن لم تأتوا بدليل واحد في تكفير من أظهر الإسلام في دار الكفر.

ثانيا: من نسب إلى الردة ثلاثة أصناف: صنف إتبعوا مدعي النبوة فهم كفار مشركون,

وصنف ثانٍ عادوا لعبادة الأوثان وهم كفار مشركون,

وصنف ثالث منعوا زكاة أموالهم متأولين ولم يكفروا بذلك بل هم مسلمون بغاة.

قال الشافعي رحمه الله في الأم: "وأهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربان ، منهم قوم أغروا بعد الإسلام مثل طليحة ومسيلمة والعنسي وأصحابهم ومنهم قوم تمسكوا بالإسلام ومنعوا الصدقات فإن قال قائل ما دل على ذلك والعامة تقول لهم أهل الردة ؟ فهو لسان عربي فالردة الارتداد عما كانوا عليه بالكفر والارتداد يمنع الحق قال ومن رجع عن شيء جاز أن يقال ارتد عن كذا وقول عمر لأبي بكر أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم { أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا

لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله }في قول أبي بكر هذا من حقها لو منعوني عناقا مما أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه معرفة منهما معا بأن ممن قاتلوا من هو على التمسك بالإيمان ولولا ذلك ما شك عمر في قتالهم ولقال أبو بكر قد تركوا لا إله إلا الله فصاروا مشركين وذلك بين في مخاطبتهم جيوش أبي بكر وأشعار من قال الشعر منهم ومخاطبتهم لأبي بكر بعد الإسار فقال شاعرهم :

ألا أصبحنا قبل نائرة الفجر　　لعل منايانا قريب وما ندري

أطعنا رسول الله ما كان وسطنا　　فيا عجبا ما بال ملك أبي بكر

فإن الذي يسألكمو فمنعتم　　لكالتمر أو أحلى إليهم من التمر

سنمنعهم ما كان فينا بقية　　كرام على العزاء في ساعة العسر

وقالوا لأبي بكر بعد الإسار ما كفرنا بعد إيماننا ولكن شححنا على أموالنا. اهـ الأم

وفي الواقع أنا أعرف أن بعض الغلاة يكفرون مالكا والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من السلف في هذه المسألة ولكن فليعلم هؤلاء الغلاة أن هذا القول هو قول الصحابة رضوان الله تعالى عليهم, وأما تكفير أبو عبيد قاسم بن سلام لمانعي الزكاة في زمان الردة في كتابه الإيمان فهو قول ضعيف والله أعلم.

وقد جاء في كتاب الردة للواقدي أن عمر رضي الله عنه قال لأبي بكر: " فقال له عمر: يا خليفة رسول الله، فلو أغمضت وتجافيت عن زكاة هؤلاء العرب في عامك هذا ورفقت بهم، لرجوت أن يرجعوا عن ما هم عليه، فقد علمت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وإني محمد رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم

على الله. فقال أبو بكر رضي الله عنه: والله لو منعوني من الزكاة عقالا مما كان يأخذ منهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقاتلتهم عليه أبدا ولو ما حييت."

فقالوا (الغلاة): المرتدون في ديار مسيلمة الكذاب وغيره من المرتدين كانوا يظهرون الشهادتين والشعائر الظاهرة ومع هذا لم يقبل منهم هذا؟

فقلنا لهم: هذا كذب, فالمرتدون من أتباع مسيلمة وغيره أخزاهم الله لم يكونوا يظهرون شعائر الإسلام وفي نفس الوقت كانوا يظهرون الكفر البواح ولم يكن فيهم وبينهم مخالف إلا من نذر من أهل الإسلام ممن يكتم إيمانه. وعندها تعلم تهافت مذهب الغلاة المارقين وأنه مبني على الكذب والجهل والضلال.

ولكي نوضح هذه المسألة أكثر سنتكلم عنها من جابين, الجانب الأول أن مسيلمة الكذاب وغيره من أهل الردة لم يكونوا يظهرون شعائر الإسلام بل كانوا يظهرون الكفر البواح ويجتمعون عليه ويقاتلون دونه.

الجانب الآخر كون الصحابة رضوان الله عليهم يكفون عن دور أهل الردة إذا أظهروا فيها شعائر الإسلام حتى يتثبتوا منهم.

أولا: ذكر أن مسيلمة الكذاب وقومه وغيرهم من أهل الردة لم يكونوا يظهرون شعائر الإسلام وأعظمها قول لاإله إلا الله محمد رسول الله وفي نفس الوقت كانوا يظهرون الشرك:-

قال الواقدي في كتاب الردة: " وجعل مسيلمة بن حبيب الكذاب يعلو أمره باليمامة يوما بعد يوم، ويقول لقومه: يا بني حنيفة، أريد أن تخبروني بماذا صارت قريش أحق بالنبوة والإمامة منكم، والله ما هم بأكثر منكم وأنجد، وإن بلادكم لأوسع من بلادهم، وأموالكم أكثر من أموالهم، وإن جبريل عليه السلام

ليأتيني في كل يوم بالذي أريده من الأمور، ينزل علي كما كان ينزل على محمد بن عبد الله من قبل. وبعد، هذا الرجال بن نهشل، ومحكم بن الطفيل، وهما من سادات أهل اليمامة، وهما يشهدان لي أن محمد بن عبد الله قد أشركني في نبوته من قبل وفاته . قال (الواقدي): فأقبل قوم من أشراف بني حنيفة إلى الرجال بن نهشل ومحكم بن الطفيل فقالوا لهما: إن مسيلمة بن حبيب قد ادعى النبوة بين أظهرنا منذ كذا وكذا، ويزعم لنا أن محمد بن عبد الله قد أشركه في النبوة قبل وفاته وأنتما شاهدان، ما معكما وأنتما شيخان صادقان، فما الذي عندكما . قال الرجال بن نهشل: لقد صدق مسيلمة في قوله، أنا أشهد أن محمد بن عبد الله قد أشركه في نبوته قبل وفاته ، وقال محكم بن الطفيل: وأنا أشهد بذلك. قال: فعندها تسارع الناس إلى مسيلمة، وآمنوا بنبوته إلا القليل منهم، فأنشأ رجل من مؤمني أهل اليمامة يقول (......) قال (الواقدي): فبلغ مسيلمة هذه الأبيات، فهم بقتل قائلها، فهرب حتى لحق بأبي بكر رضي الله عنه. قال: وظهر أمر مسيلمة باليمامة، وانتشر ذكره في الناس، وسمعت به سجاح بنت المنذر ، وقد كانت ادعت النبوة وتبعها رجال من قومها: غيلان بن خرشنة، والحارث بن الأهتم، وجماعة من بني تميم. قال: وكان لها مؤذن يؤذن لها ويقول: أشهد أن سجاح نبية الله. قال فسارت سجاح هذه إلى مسيلمة الكذاب، فسلمت عليه بالنبوة، وقالت: إنه بلغني أمرك، وسمعت بنبوتك، وقد أقبلت إليك، وأحببت أن أتزوج بك. ولكن أخبرني ما الذي أنزل إليك من ربك. فقال المسيلمة: أنزل علي من ربي: "لا أقسم بهذا البلد، ولا تبرح هذا البلد، حتى تكون ذا مال وولد، ووفر وصفد، وخيل وعدد، إلى آخر الأبد، على رغم من حسد. قال (الواقدي): فقالت سجاح: إنك نبي حقا وقد رضيت بك، وزوجتك نفسي، ولكن أريد أن تجعل لي صداقا يشبهني . قال مسيلمة: فإني قد فعلت ذلك ، ثم دعا بمؤذنه فقال: ناد في قوم هذه المرأة: ألا إن نبيكم مسيلمة قد رفع عنكم صلاتين من الخمس التي

جاء بها محمد بن عبد الله، وهي صلاة الفجر وصلاة العشاء الأخيرة . فقالت سجاح: أشهد لقد جئت بالصواب. قال: ولمسيلمة عند مواقعتها كلام قبيح لا يجب أن يكون ذكره في كل موضع، "

وقال أيضا في كتاب الردة: " وسار خالد بمن معه من المهاجرين والأنصار، حتى إذا تقارب من أرض اليمامة نزل إلى جنب واد من أوديتها، ثم بعث بجماعة من أصحابه يزيدون على مائتي فارس، وقال لهم: سيروا في هذه البلاد فأتوني بكل من قدرتم عليه. فساروا فإذا هم برجل من أشراف بني حنيفة يقال له مجاعة بن مرارة ومعه ثلاثة وعشرون رجلا من بني حنيفة. قال: فدنا منهم المسلمون، قالوا: من أنتم ، قالوا: نحن قوم من بني حنيفة ، فقال المسلمون: فلا أنعم الله بكم عينا يا أعداء الله ، ثم أحاطوا بهم فأخذوهم، وجاءوا بهم إلى خالد بن الوليد، حتى أوقفوهم بين يديه، فقال لهم خالد: يا بني حنيفة، ما تقولون في صاحبكم مسيلمة ، فقالوا: نقول إنه شريك محمد بن عبد الله في نبوته . فقال رجل يقال له سارية بن عامر: يا أبا سليمان، ولكني لا أقول ذلك ، قال خالد: يا مجاعة، ما تقول فيما يقول أصحابك هؤلاء ، فقال مجاعة: أقول إني قدمت المدينة وبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فآمنت به وصدقته أنا وصاحبي هذا سارية بن عامر، ولا والله ما غيرنا ولا بدلنا، غير أنه لم يكن لنا بد من مداراة مسيلمة خوفا على أنفسنا وأموالنا وأولادنا . قال: فقال له خالد: فاعتزل أنت وصاحبك هذا ناحية من هؤلاء الكفار ، ثم قدم خالد بقية القوم فضرب أعناقهم صبرا، ثم عمد إلى مجاعة، فقال مجاعة: أيها الأمير، إني لم أزل مسلما، وأنا اليوم على ما كنت عليه أمس، وقد رأيتك عجلت على هؤلاء القوم بالقتل، وأنا والله خائف على نفسي منك، ولكن أيها الأمير إن كان رجل كذاب خرج بين أظهرنا فادعى ما ادعى، فليس يجب عليك أن تأخذ البريء بأمر السقيم، فإن الله تبارك وتعالى يقول: ولا تزر

وازرة وزر أخرى (.......) قال خالد: فإني قد عفوت عنكما، ولكن أقيما في عسكري ولا تبرحا حتى أنظر على ما ينصرم أمري وأمر بني حنيفة."

قال الطبري في تاريخه[1]: " ذكر أن مسيلمة لما نزلت بِهِ سجاح، أغلق الحصن دونها، فقالت لَهُ سجاح: انزل، قَالَ: فنحي عنك أصحابك، ففعلت فَقَالَ مسيلمة: اضربوا لَهَا قبة وجمروها لعلها تذكر الباه، ففعلوا، فلما دخلت القبة نزل مسيلمة فَقَالَ: ليقف هاهنا عشرة، وهاهنا عشرة، ثُمَّ دارسها، فَقَالَ: ما أوحي إليك؟ فقالت: هل تكون النساء يبتدئن! ولكن أنت قل ما أوحي إليك؟ قَالَ: ألم تر إلى ربك كيف فعل بالحبلى، أخرج منها نسمة تسعى، من بين صفاق وحشي قالت: وماذا أيضا؟ قَالَ: أوحي إلي: أن الله خلق النساء أفراجا، وجعل الرجال لهن أزواجا، فنولج فيهن قعسا إيلاجا، ثُمَّ نخرجها إذا نشاء إخراجا، فينتجن لنا سخالا إنتاجا قالت: أشهد أنك نبي، قَالَ: هل لك أن أتزوجك فآكل بقومي وقومك العرب! قالت: نعم، قَالَ: ألا قومي إلى النيك ... فقد هيى لك المضجع وإن شئت ففي البيت ... وإن شئت ففي المخدع وإن شئت سلقناك ... وإن شئت على أربع وإن شئت بثلثيه ... وإن شئت بِهِ أجمع

قالت: بل بِهِ أجمع، قَالَ بذلك أوحي إلي فأقامت عنده ثلاثا ثُمَّ انصرفت إلى قومها، فقالوا: ما عندك؟ قالت: كَانَ على الحق فاتبعته فتزوجته، قالوا: فهل أصدقك شَيْئًا؟ قالت: لا، قالوا: ارجعي إليه، فقبيح بمثلك أن ترجع بغير صداق, فرجعت، فلما رآها مسيلمة أغلق الحصن، وقال: ما لك؟ قالت: أصدقني صداقا، قَالَ: من مؤذنك؟ قالت: شبث بْن ربعي الرياحي، قَالَ: علي بِهِ، فجاء فَقَالَ: ناد فِي أصحابك أن مسيلمة بْن حبيب رَسُول اللَّهِ قد وضع عنكم صلاتين مما أتاكم بِهِ محمد: صلاة العشاء الآخرة وصلاة الفجر."

وقال أيضا: " كتب إليّ السريّ عن شعيب، عن سيف، عن طلحة بن الأعلم، عن عُبيد بن عمير، عن أثال الحنفيّ – وكان مع ثمامة بن أثال – قال: وكان مُسَيلمة يصانع كلّ أحد ويتألّفه، ولا يبالي أن يطّلع الناس منه على قبيح؛ وكان معه نهار الرَّجَّال بن عُنْفُوَةَ، وكان قد هاجر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ وقرأ القرآن؛ وفُقّه في الدّين، فبعثه مُعَلّمًا لأهل اليمامة وليشْغَب على مُسَيلمة، ولْيَشْدُد من أمر المسلمين؛ فكان أعظم فتنةً علي بني حَنيفةَ مِنْ مُسيلمة؛ شهد له: أنَّه سمع محمَّدًا صلى الله عليه وسلم يقول إنه قد أشرِك معه؛ فصدّقوه واستجابوا له، وأمروه بمكاتبة النبيّ صلى الله عليه وسلم، ووعدُوه إن هو لم يقبل أن يُعينوه عليه؛ فكان نهار الرّجّال بن عَنْفوة لا يقول شيئًا إلّا تابعه عليه؛ وكان ينتهي إلى أمره، وكان يؤذّن للنبيّ صلى الله عليه وسلم، ويشهد في الأذان أن محمدًا رسول الله؛ وكان الَّذي له عبد الله بن النَّوّاحة، وكان الذي يُقيم له حُجَير بن عُمَير، ويشهد له، وكان مسيلمة إذا دنا حُجَير من الشهادة، قال: صرّح حُجَير؛ فيزيد في صوته، ويبالغ لتصديق نفسه، وتصديق نهار، وتضليل من كان قد أسلم؛ فعَظُمَ وقَارُه في أنفسهم."

وقال أيضا: " حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن شيخ من بني حنيفة من أهل اليمامة، قال: كان حديث مسيلمة على غير هذا، زعم أن وفد بني حنيفة أتوا رسول الله وخلفوا مسيلمة في رحالهم، فلما أسلموا ذكروا له مكانه، فقالوا: يا رسول الله، إنا قد خلفنا صاحبا لنا في رحالنا وركابنا يحفظهما لنا قال: فأمر له رسول الله بمثل ما أمر به للقوم، وقال: (أما إنه ليس بشركم مكانا، يحفظ ضيعة أصحابه،) وذلك الذى يريد رسول الله قال: ثم انصرفوا عن رسول الله وجاءوا مسيلمة بما أعطاه رسول الله، فلما انتهى إلى اليمامة ارتد عدو الله وتنبأ وتكذب لهم، وقال: إني قد اشركت في الأمر معه، وقال الوفد: ألم يقل لكم رسول الله حيث ذكرتموني: أما إنه ليس بشركم مكانا, ما ذلك إلا لما كان يعلم

أني قد أشركت معه، ثم جعل يسجع السجعات، ويقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرآن: لقد أنعم الله على الحبلى، أخرج منها نسمة تسعى، من بين صفاق وحشى، ووضع عنهم الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنا، ونحو ذلك فشهد لرسول الله أنه نبي، فأصفقت بنو حنيفة على ذلك، فالله اعلم اى ذلك كان."

قال الماوردي في الحاوي: " وفيها قدم وفد بني حنيفة، وفيهم مسيلمة بن حبيب الكذاب فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجابوا إلى الإسلام أعطاهم واختلف في مسيلمة، هل أعطاه أو منعه؟ ثم رجع مع قومه إلى اليمامة فادعى النبوة، وأنه شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها، ووضع عنهم الصلاة، وأحل الخمر والزنا"

قال ابن اسحاق في السير والبيهقي في الدلائل: " قال ابن إسحاق: فقال لي شيخ من أهل اليمامة من بني حنيفة أن حديثه كان على غير هذا، زعم أن وفد بني حنيفة أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخلفوا مسيلمة في رحلهم، فلما أسلموا ذكروا له مكانه، فقالوا: يا رسول الله إنا قد خلفنا صاحبا لنا في رحالنا، وركابنا يحفظها لنا، فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ما أمر به للقوم، وقال: أما إنه ليس بأشركم مكانا، يعني لحفظه ضيعة أصحابه، وذلك الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم انصرفوا وجاءه بالذي أعطاه، فلما قدموا اليمامة ارتد عدو الله، وتنبأ، وقال: إني أشركت في الأمر معه ألم يقل لكم حين ذكرتموني له: أما إنه ليس بأشركم مكانا، وما ذاك إلا لما كان يعلم أني قد أشركت في الأمر معه، ثم جعل يسجع السجاعات فيقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرآن لقد أنعم الله على الحبلى، أخرج منها نسمة تسعى بين صفاق وحشا، ووضع عنهم الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنا، وهو مع ذلك يشهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نبي، فأصفقت معه حنيفة على ذلك."

قال ابن عبدالبر: "وقدم عليه صلى الله عليه وسلم وفد بني حنيفة، فيهم مسيلمة بن حبيب يكنى أبا هارون، وقيل: بل هو مسيلمة بن ثمامة يكنى أبا ثمامة. واختلف في دخوله على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فروي أنه دخل مع قومه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يسترونه بالثياب فكلمه وسأله، فأجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنك لو سألتني هذا العسيب – لعسيب كان معه من سعف النخل – ما أعطيتكه. وقد روي أن بني حنيفة لما نزلوا بالمدينة خلفوا مسيلمة في رحالهم، وأنهم أسلموا، وذكروا مكان مسيلمة، وقالوا: إنا قد خلفنا صاحباً لنا في رحالنا يحفظها لنا. فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما سألوه، وأمر له بمثل ما أمر لقومه، وقال: أما إنه ليس بشركم مكاناً. أي لحفظه ضيعة أصحابه، ثم انصرفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انتهوا إلى اليمامة، ارتد عدو الله مسيلمة، وادعى النبوة، وقال: قد أشركني الله في أمره. واتبعه أكثر قومه، وجعل لهم أسجاعاً يضاهى بها القرآن، وأحل لهم الخمر وأسقط عنهم الصلاة ،فمن سجعه قوله: لقد أنعم على الحبلى أخرج منها نسمة تسعى من بين صفاق وحشا. ومثل هذا من سجعه، لعنه الله. واتبعته بنو حنيفة إلا ثمامة بن أثال الحنفي، بقي على الإيمان بالله ورسوله، ولم يرتد مع قومه."

قال ابن الجوزي في المنتظم: " ذكر أخبار مسيلمة: قد ذكرنا أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وَسَلَّمَ في وفد بني حنيفة، فلما عاد الوفد ارتد، وكان فيه دهاء فكذب لهم وادعى النبوة، وتسمى برحمان اليمامة، لأنه كان يقول: الذي يأتيني اسمه رحمان، وخاف أن لا يتم له مراده لأن قومه شاغبوه، فقال: هو كما يقولون إلا أنني قد أشركت معه، فشهد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأنه نبي، وادعى أنه قد أشرك معه في النبوة، وجعل يسجع لهم ويضاهي القرآن، فمن قوله: سبح اسم ربك الأعلى الذي يستر على الحبلى فأخرج منها نسمة تسعى من بين أضلاع وحشي. ويا ضفدعة بنت الضفدعين نقي ما

تنقين وسبحي فحسن ما تسبحين للطين تغني سنين والماء تلبسين، ثم لا تكدرين ولا تفسدين فسبحي لنا فيما تسبحين. وكانوا قد سمعوا منه. (....)وكانوا إذا سمعوا سجعه، قالوا: نشهد أنك نبي، ثم وضع عنهم الصلاة وأحل لهم الخمر والزنا ونحو ذلك، فأصفقت معه بنو حنيفة إلا القليل وغلب على حجر اليمامة وأخرج ثمامة بن أثال، فكتب ثمامة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخبره– وكان عامل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على اليمامة وانحاز ثمامة بمن معه من المسلمين، وكتب مسيلمة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أما بعد، فإن لنا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض ولكن قريشا قوم لا يعدلون ويعتدون. وبعث الكتاب مع رجلين: عبد الله بن النواحة، وحجير بن عمير، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أتشهدان أني رسول الله؟ قالا: نعم، قال: أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟ قالا: نعم قد أشرك معك، فقال: لولا أن الرسول لا يقتل لضربت أعناقكما. ثم كتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، أما بعد: فإن الأرض لله يورثها من يشاء، والعاقبة للمتقين، وقد أهلكت أهل حجر، أقادك الله ومن صوب معك."

وقال أيضا: " خرج طليحة بعد الأسود فادعى النبوة وتبعه عوام ونزل بسميراء، وقوي أمره، فكتب بخبره إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سنان بن أبي سنان، وبعث طلحة خبالا ابن أخيه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخبره خبره، ويدعوه إلى الموادعة وتسمى بذي النون، يقول إن الذي يأتيه يقال له ذو النون، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لرسوله: «قتلك الله» ورده كما جاء، فقتل خبال في الردة، وأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عوف أحد بني نوفل بن ورقاء، وإلى سنان بن أبي سنان وقضاعا أن يجادلوا طليحة، وأمرهم أن يستنجدوا رجالا قد سماهم لهم من تميم

وقيس، وأرسل إلى أولئك النفر أن ينجدوهم، ففعلوا ذلك ولم يشغل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن مسيلمة وطليحة غير مرضه، وأن جماعة من المسلمين حاربوا طليحة وضربه مخنف ابن السليل يوما بسيف فلم يهلك، لكنه غشي عليه، فقال قوم: إن السلاح لا يحيك في طليحة، فصار ذلك فتنة، وما زال في نقصان والمسلمون في زيادة إلى أن جاءت وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتناقص أمر المسلمين وانفض جماعة إلى طليحة مع عيينة بن حصن، وتراجع المسلمون إلى أبي بكر فأخبروه الخبر وهو يسمع ولا يكترث. وكان من كلام طليحة: إن الله لا يصنع بتعفير وجوهكم ولا بتقبيح أدباركم شيئا، فاذكروا الله قياما. ومن كلامه: والحمام واليمام. والصرد الصوام، قد ضمن من قبلكم أعوام ليبلغن ملكنا العراق والشام، والله لا نسحب ولا نزال نضرب حتى نفتح أهل يثرب."

قال ابن تيمية[2] في المنهاج: "ولا ريب أن المفترين للكذب من شيوخ الرافضة كثيرون جداً، وغالب القوم ذوو هوى أو جهل، فمن حدثهم بما يوافق هواهم صدقوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ومن حدثهم بما يخالف أهواءهم كذبوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ولهم نصيب وافر من قوله تعالى: {فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه}، كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى: {والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون}. ومن أعظم ما في هذا الكلام من الجهل والضلال، جعله بني حنيفة من أهل الإجماع؛ فإنهم لما امتنعوا عن بيعته، ولم يحملوا إليه الزكاة سماهم: أهل الردة، وقتلهم وسباهم. وقد تقدم مثل هذا في كلامه. وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة باليمامة، وادعى أنه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في الرسالة، وادعى النبوة في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فقتل هو والأسود العنسي بصنعاء اليمن وكان اسمه عبهلة، واتبع الأسود أيضاً خلق كثير، ثم قتله الله بيد فيروز الديلمي ومن أعانه على ذلك، وكان

قتله في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله ليلة قتل، وقال: «قتله رجل صالح من أهل بيت صالحين». والأسود ادعى الاستقلال بالنبوة، ولم يقتصر على المشاركة، وغلب على اليمن، وأخرج منها عمال النبي صلى الله عليه وسلم، حتى قتله الله، ونصر عليه المسلمين بعد أن جرت أمور، وقد نقل في ذلك ما هو معروف عند أئمة العلم. وأما مسيلمة فإنه ادعى المشاركة في النبوة، وعاش إلى خلافة أبي بكر. وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «رأيت في منامي كأن في يدي سوارين من ذهب، فأهمني شأنهما، فقيل لي: انفخهما.

فنفختهما، فطارا فأولتهما الكذابين: صاحب صنعاء، وصاحب اليمامة». وأمر مسيلمة وادعاؤه النبوة واتباع بني حنيفة له أشهر وأظهر من أن يخفى، إلا على من هو من أبعد الناس عن المعرفة والعلم. وهذا أمر قد علمه من يعلمه من اليهود والنصارى، فضلاً عن المسلمين، وقرآنه الذي قرأه قد حفظ الناس منه سوراً إلى اليوم، مثل قوله: يا ضفدع بنت ضفدعين، نقي كم تنقين، لا الماء تكدرين، ولا الشارب تمنعين، رأسك في الماء وذنبك في الطين. ومثل قوله: الفيل وما أدراك ما الفيل، له زلوم طويل، إن ذلك من خلق ربنا لقليل. ومثل قوله: إنا أعطيناك الجماهر، فصل لربك وهاجر، ولا تطع كل ساحر وكافر. ومثل قوله: والطاحنات طحناً، والعاجنات عجناً، والخابزات خبزاً، إهالة وسمناً، إن الأرض بيننا وبين قريش نصفين، ولكن قريشاً قوم لا يعدلون. وأمثال هذا الهذيان. ولهذا لما قدم وفد بني حنيفة على أبي بكر بعد قتل مسيلمة طلب منهم أبو بكر أن يسمعوه شيئاً من قرآن مسيلمة، فلما أسمعوه، قال لهم: ويحكم أين يذهب بعقولكم؟ إن هذا كلام لم يخرج من إل. أي من رب. وكان مسيلمة قد كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حياته: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أما بعد: فإني قد أشركت في الأمر معك. فكتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم: من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب. ولما جاء رسوله إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قال له: أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟ قال: نعم. قال: لولا أن

الرسل لا تقتل، لضربت عنقك. ثم بعد هذا أظهر أحد الرسولين الردة بالكوفة، فقتله ابن مسعود، وذكره بقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا. وكان مسيلمة قد قدم في وفد بني حنيفة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأظهر الإسلام، ثم لما رجع إلى بلده، قال لقومه: إن محمداً قد أشركني في الأمر معه. واستشهد برجلين، أحدهما: الرجال بن عنفوة، فشهد له بذلك. ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لثلاثة أحدهم أبو هريرة، والثاني الرجال هذا: «إن أحدكم ضرسه في النار أعظم من كذا وكذا». فاستشهد الثالث في سبيل الله، وبقي أبو هريرة خائفاً حتى شهد هذا لمسيلمة بالنبوة، واتبعه فعلم أنه هو كان المراد بخبر النبي صلى الله عليه وسلم. وكان مؤذن مسيلمة، يقول: أشهد أن محمداً ومسيلمة رسولا الله. ومن أعظم فضائل أبي بكر عند الأمة – أولهم وآخرهم – أنه قاتل المرتدين، وأعظم الناس ردة كان بنو حنيفة، ولم يكن قتاله لهم على منع الزكاة، بل قاتلهم على أنهم آمنوا بمسيلمة الكذاب، وكانوا فيما يقال نحو مائة ألف. والحنفية أم محمد ابن الحنفية سرية علي كانت من بني حنيفة، وبهذا احتج من جوز سبي المرتدات إذا كان المرتدون محاربين، فإذا كانوا مسلمين معصومين، فكيف استجاز علي أن يسبي نساءهم؟ ويطأ من ذلك السبي؟ وأما الذين قاتلهم على منع الزكاة، فأولئك ناس آخرون، ولم يكونوا يؤدونها، وقالوا: لا نؤديها إليك. بل امتنعوا من أدائها بالكلية، فقاتلهم على هذا، لم يقاتلهم ليؤدوها إليه. وأتباع الصديق كأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما، يقولون: إذا قالوا: نحن نؤديها ولا ندفعها إلى الإمام. لم يجز قتالهم لعلمهم بأن الصديق، إنما قاتل من امتنع عن أدائها جملة، لا من قال: أنا أؤديها بنفسي. ولو عد هذا المفتري الرافضي من المتخلفين عن بيعة أبي بكر المجوس واليهود والنصارى، لكان ذلك من جنس عده لبني حنيفة، بل كفر بني حنيفة من بعض الوجوه، كان أعظم من كفر اليهود والنصارى والمجوس، فإن أولئك كفار مليون وهؤلاء مرتدون، وأولئك يقرون بالجزية، وهؤلاء لا يقرون بالجزية، وأولئك لهم كتاب، أو شبهة كتاب، وهؤلاء اتبعوا مفترياً كذاباً، لكن كان مؤذنه يقول: أشهد أن

محمداً ومسيلمة رسولا الله. وكانوا يجعلون محمداً ومسيلمة سواء. وأمر مسيلمة مشهور في جميع الكتب الذي يذكر فيها مثل ذلك من كتب الحديث والتفسير والمغازي والفتوح والفقه والأصول والكلام، وهذا أمر قد خلص إلى العذارى في خدورهن، بل قد أفرد الإخباريون لقتال أهل الردة كتباً سموها كتب: الردة والفتوح، مثل كتاب الردة لسيف بن عمر، والواقدي، وغيرهما، يذكرون فيها من تفاصيل أخبار أهل الردة وقتالهم ما يذكرون، كما قد أوردوا مثل ذلك في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتوح الشام. فمن ذلك ما هو متواتر عند الخاصة والعامة، ومنه ما نقله الثقات، ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقاً وكذباً ومنه ما يعلم أنه ضعيف وكذب. لكن تواتر ردة مسليمة وقتال الصديق وحربه له، كتواتر هرقل وكسرى وقيصر ونحوهم ممن قاتله الصديق وعمر وعثمان، وتواتر كفر من قاتله النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والمشركين مثل عتبة وأبي بن خلف وحيي بن أخطب، وتواتر نفاق عبدالله بن أبي بن سلول، وأمثال ذلك. بل تواتر ردة مسيلمة وقتال الصديق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفين، ومن كون طلحة والزبير قاتلا علياً، ومن كون سعد وغيره تخلفوا عن بيعة علي. وفي الصحيحين عن ابن عباس قال: قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده اتبعته. فقدمها في بشر كثير من قومه، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من جريد، حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال: «لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله، وإني لأراك الذي أريت فيك ما رأيت، وهذا ثابت يجيبك عني». ثم انصرف عنه. قال ابن عباس: فسألت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: «أريت فيك ما رأيت».

فأخبرني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب، فأهمني شأنهما، فأوحي إلي في المنام أن أنفخهما فنفختهما فطارا، فأولتهما كذابين يخرجان بعدي، فكان

أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة». وأما قول الرافضي: إن عمر أنكر قتال أهل الردة. فمن أعظم الكذب والافتراء على عمر، بل الصحابة كانوا متفقين على قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت طائفة أخرى مقرين بالإسلام، وامتنعوا عن أداء الزكاة فهؤلاء حصل لعمر أولاً شبهة في قتالهم، حتى ناظره الصديق، وبين له وجوب قتالهم فرجع إليه، والقصة في ذلك مشهورة. وفي الصحيحين عن أبي هريرة، أن عمر قال لأبي بكر: كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»؟ قال أبو بكر: ألم يقل: إلا بحقها، فإن الزكاة من حقها، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق. وعمر احتج بما بلغه أو سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، فبين له الصديق أن قوله: بحقها. يتناول الزكاة، فإنها حق المال. وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله. ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها». فهذا اللفظ الثاني الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فقه أبي بكر، وهو صريح في القتال عن أداء الزكاة، وهو مطابق للقرآن. قال تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم}. فعلق تخلية السبيل على الإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. والأخبار المنقولة عن هؤلاء، أن منهم من كان قد قبض الزكاة، ثم أعادها إلى أصحابها لما بلغه موت النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من كان يتربص، ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصديق عليها لما قاتلهم صارت العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يقبضونها، كما كانوا يقبضونها في زمنه، ويصرفونها كما كانوا يصرفونها."

قال ابن كثير في السيرة: "وأحل لهم الخمر والزنا، ووضع عنهم الصلاة، وهو مع هذا يشهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه نبي. فأصفقت معه بنو حنيفة على ذلك."

وقال أيضا في البداية والنهاية: " وقد كان مسيلمة، لعنه الله، شرع لمن اتبعه أن العزب يتزوج، فإذا ولد له ذكر فيحرم عليه النساء حينئذ، إلا أن يموت ذلك الولد الذكر، فتحل له النساء حتى يولد له ذكر، هذا مما اقترحه، لعنه الله، من تلقاء نفسه. ويقال: إنه لما خلا بسجاح سألها ماذا يوحى إليها؟ فقالت: وهل يكون النساء يبتدئن؟ بل أنت ماذا أوحي إليك؟ فقال: ألم تر إلى ربك كيف فعل بالحبلى، أخرج منها نسمة تسعى، من بين صفاق وحشا. قالت: وماذا؟ فقال: إن الله خلق النساء أفراجا، وجعل الرجال لهن أزواجا، فنولج فيهن قعسا إيلاجا، ثم نخرجها إذا نشاء إخراجا، فينتجن لنا سخالا إنتاجا، فقالت: أشهد أنك نبي. فقال لها: هل لك أن أتزوجك وآكل بقومي وقومك العرب؟ قالت: نعم. فقال: ألا قومي إلى النيك ... فقد هيئ لك المضجع فإن شئت ففي البيت ... وإن شئت ففي المخدع وإن شئت سلقناك ... وإن شئت على أربع وإن شئت بثلثيه ... وإن شئت به أجمع فقالت: بل به أجمع. فقال: بذلك أوحي إلي، وأقامت عنده ثلاثة أيام، ثم رجعت إلى قومها فقالوا: ما أصدقك؟ فقالت: لم يصدقني شيئا. فقالوا: إنه قبيح على مثلك أن تتزوج بغير صداق، فبعثت إليه تسأله صداقها، فقال: أرسلي إلي مؤذنك. فبعثته إليه، وهو شبث بن ربعي، فقال: ناد في قومك: إن مسيلمة بن حبيب رسول الله قد وضع عنكم صلاتين مما أتاكم به محمد. يعني صلاة الفجر وصلاة العشاء الآخرة – وقيل: بل قال لهم: إني وضعت عنكم ما أتاكم به محمد من الصلوات، وأبحت فروج المؤمنات، وشرب الخمر في الكاسات – فكان هذا صداقها عليه، لعنهما الله، ثم انشمرت سجاح راجعة إلى بلادها، وذلك حين بلغها دنو خالد من أرض اليمامة، فكرت راجعة إلى الجزيرة بعدما قبضت من مسيلمة نصف خراج

أرضه، فأقامت في قومها بني تغلب إلى زمان معاوية، فأجلاهم منها عام الجماعة، كما سيأتي بيانه في موضعه."

قال ابن القيم في الزاد: " ثم انصرفوا وجاءوه بالذي أعطاه، فلما قدموا اليمامة ارتد عدو الله وتنبأ، وقال: إني أشركت في الأمر معه، ألم يقل لكم حين ذكرتموني له: أما إنه ليس بشركم مكانا، وما ذاك إلا لما كان يعلم أني قد أشركت في الأمر معه، ثم جعل يسجع السجعات، فيقول لهم فيما يقول مضاهاة للقرآن: لقد أنعم الله على الحبلى، أخرج منها نسمة تسعى، ومن بين صفاق وحشا. ووضع عنهم الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنى، وهو مع ذلك يشهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نبي، فأصفقت معه بنو حنيفة على ذلك."

قال القسطلاني في المواهب: " فشبه هذا الكلام الذى عارض به مسيلمة، بكلام امرأة ورهاء، وهى الحمقاء التى تتكلم لحمقها بما لا يفهم، فهى تهذى بكلام مشذب– أى مختلط– لا يقترن بعضه ببعض، ولا يشبه بعضه بعضا ككلام من به خبل بسكون الموحدة– أى فساد، أو مس من الخبل– بفتحها– أي جنون. ثم إن اللعين وضع عن قومه الصلاة، وأحل لهم الخمر والزنا، وهو مع ذلك يشهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نبى. وقد كان كتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أما بعد: فإنى قد أشركت معك فى الأمر، وإن لنا نصف الأمر، ولقريش نصف الأمر. فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رسوله بهذا الكتاب، فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين."

شعائر المسلمين	شعائر المرتدين
يشهدون أن لاإله إلا الله وأن محمد رسول الله	يشهدون أن محمداً ومسيلمة رسولا الله, ويشهدون أن سجاح نبية الله, وبعضهم يشهد أن طليحة[3] نبي الله وغيرهم من مدعي النبوة الدجاليين.
يصلون الصلوات الخمس في أوقاتها	لايصلون صلاتي العشاء والفجر وبعضهم لايصلي البتة وبعضهم يصلي واقفا ولايسجد ولا يركع
يعتقدون ويصرحون أن القرآن كلام الله	يؤمنون بسجع مسيلمة وطليحة وغيرهم من مدعي النبوة
يحرمون الخمر والزنا والربا	يستحلون الخمر والزنا والربا
يؤتون الزكاة	يجحدون الزكاة
يؤمنون بما جاء به النبي جملة وتفصيلا	يقول طواغيتهم: إني وضعت عنكم ما أتاكم به محمد من الصلوات، وأبحت فروج المؤمنات، وشرب الخمر في الكاسات, فيتبعونهم في هذا.

يؤذنون بآذان المسلمين المشتمل على الشهادتين	يؤذنون بدينهم الشركي ,وأن مسيلمة رسول الله وسجاح نبية الله.
	المسلم في ديار الردة لا يستطيع إظهار إسلامه (الشهادتين والشعائر) ويكتمه حتى يتقيهم. كما قال مجاعة لخالد رضي الله عنه: (غير أنه لم يكن لنا بد من مداراة مسيلمة خوفا على أنفسنا وأموالنا وأولادنا)
يصومون رمضان	لا يصومون البتة
يجاهدون في سبيل الله	يقاتلون في سبيل الطواغيت كمسيلمة وطليحة وغيره
يؤتون الزكاة	يمنعون الزكاة (هؤولاء نسبوا إلى الردة لغويا كما سبق وأشرنا أنهم متأولون)

وفي ما ذكرنا من الحجج ما يكفي إن شاء الله فيمن أراد الحق ولم يعاند.

ثانيا: كون الصحابة رضوان الله عليهم يكفون عن دور أهل الردة إذا أظهروا فيها شعائر الإسلام حتى يتثبتوا منهم (وهذا باقعة في وجه من زعم أن الناس كلهم ارتدوا عن دينهم وأن الصحابة لم يعتبروا شعائر الإسلام في دور الردة).

قال ابن أبي شيبة رحمه الله في المصنف: "من قال: إذا سمعت الأذان فأمسك عن القتال,

حدثنا ابن عيينة، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن رجل، من مزينة عن أبيه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا بعث سرية قال لهم: "إذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا أحدا." ,

حدثنا علي بن حفص، عن محمد بن طلحة، عن حميد، عن أنس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا طرق قوما إن سمع أذانا أمسك,

حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، أن أبا بكر، كان إذا بعث جيشا إلى أهل الردة قال: "اجلسوا قريبا، فإن سمعتم النداء إلى أن تطلع الشمس وإلا فأغيروا عليهم.""

قال المروزي في تعظيم قدر الصلاة: "حدثنا أبو جعفر محمد بن عمار الرازي قال: حدثنا إسحاق بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن هود بن عطاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل المصلين."

حدثنا أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا موسى بن عبيدة، قال: حدثني هود بن عطاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب المصلين""

وقال أيضا: "حدثنا إسحاق، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، قال: حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، قال: كان أبو بكر رضي الله عنه إذا بعث جيشا إلى أهل الردة قال: "اجلسوا قريبا منهم فإن سمعتم أذانا إلى طلوع الشمس وإلا فأغيروا عليهم."

حدثنا إسحاق، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم أن أبا بكر رضي الله عنه كان من عهده إلى جيوشه في الردة: "إذا عشيتم دارا من دور العرب فسمعتم أذانا للصلاة فأمسكوا عن أهلها حتى تسألوهم ما الذي نقموا، وإن لم تسمعوا أذانا للصلاة فشنوا الغارة وحرقوا واقتلوا."

حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني أسامة بن زيد، أن ابن شهاب، حدثه عن حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي، أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه وأمره أن يقاتل الناس على خمس قال: ومن ترك واحدة من الخمس فقاتله كما تقاتل من ترك الخمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان.""

وجاء في مصنف عبدالرزاق: "أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر , عن الزهري, قال: لما بعث أبو بكر لقتال أهل الردة, قال تبينوا فأيما محلة سمعتم فيها الأذان فكفوا, فإن الأذان شعار الإيمان."

وفي كتاب أبي بكر رضي الله عنه إلى المرتدين كما في الإكتفاء: "من أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى من بلغه كتابي هذا من عامة أو خاصة، تاماً على إسلامه، أو راجعاً عنه، سلام على من اتبع الهدى، ولم يرجع بعد الهدى إلى الضلالة والعمى (...) وإنه قد بلغني رجوع من رجع منكم عن دينه بعد أن أقر بالإسلام وعمل به، اغتراراً بالله، وجهالة بأمر الله وطاعة للشيطان، ."

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد وعن عيسى بن عميلة الفزاري عن أبيه، قال: "خرج خالد بن الوليد على الناس يعترضهم في الردة، فكلما سمع أذاناً للوقت كف، وإذا لم يسمع أذاناً أغار."

قال الواقدي في كتاب الردة: "قال: وخرج أبو بكر بالمسلمين من المدينة حتى ضرب عسكره بموضع يقال له (الجرف) ، قال: ثم دعا أبو بكر خالد بن الوليد رضي الله عنهما، فعقد له عقدا، وضم إليه الجيش، ثم قال: يا خالد ، سر نحو طليحة بن خويلد الأسدي ومن معه من بني أسد وغطفان وفزارة، وانظر إذا وصلت إلى القوم ونزلت بديارهم وسمعت أذانا، فلا تقاتلن أحدا حتى تعذر إليهم وتنذرهم، ثم دسس إلى أمرائهم وأشرافهم فأعطهم من المال على أقدارهم، وانظر إذا وافيتهم، فلا تنزلن بهم نهارا فيروا عسكرك، ويعلموا ما فيه من الناس، ولكن انزل بهم ليلا عند وقت نومهم، ثم ارعوا إبلكم وحركوا أسلحتكم، وهولوا عليهم ما قدرتم، وإن أظفركم الله بطليحة بن خويلد وأصحابه، فسر نحو البطاح من أرض تميم، إلى مالك بن نويرة وأصحابه (ولعلي) آتيك من ناحية أخرى إن قدرنا على ذلك، إن شاء الله، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) . فقال خالد: يا خليفة رسول الله، فإذا أنا وافيت القوم، فإلى ما أدعوهم؟ قال: ادعوهم إلى عشر خصال، شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والطاعة، والجماعة."

قلت: فدعوة الصحابة لهم إلى هذه الخصال تدل على أنهم تركوا هذه الخصال وأولها الشهادتين والصلاة وإستبدلوها بشعائر كفرية عكس المسلم الذي تكفره الغلاة وهو مظهر لشعائر الإسلام ولم يرتكب ناقضا والله المستعان. بل الصحابة إذا سمعوا الأذان في دور الردة فإنهم لم يكونوا يغيرون عليها حتى يتثبتوا والله المستعان, فلماذا هؤلاء الغلاة يصرون على تكفير المسلمين الذين يظهرون شعائر الإسلام حتى من غير أن يتثبتوا. نسئل الله العافية والسلامة.

ومن تأمل حال الغلاة يرى العجب العجاب فهم أنفسهم قد تشظوا إلى فرق وجماعات يكفر بعضهم بعضا ويلعن بعضهم بعضا وهذا جزاء من ترك السنة. نسئل الله العافية والسلامة.

روى مالك رحمه الله في الموطأ: "حدثني عن مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس إذ جاءه رجل فساره. فلم يدر ما ساره به، حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين جهر: أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فقال الرجل: بلى. ولا شهادة له، فقال: أليس يصلي؟ قال: بلى. ولا صلاة له، فقال صلى الله عليه وسلم: أولئك الذين نهاني الله عنهم."

فشعائر الإسلام هي العهد الذي بيننا وبينهم من أتى بها حكمنا له بالإسلام في أي زمان ومكان إلا إذا أظهر لنا الشرك فعندها لانحكم له بالإسلام ولا تنفعه هذه الشعائر, ولا نقول لعله كفر وأشرك ونحن لا نراه فهذا ما كلفنا به.

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله,: "سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين , وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار , وما يعتقدان من ذلك , فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم (....) والناس مؤمنون في أحكامهم ومواريثهم , ولا ندري ما هم عند الله عز وجل. فمن قال: إنه مؤمن حقا فهو مبتدع , ومن قال: هو مؤمن عند الله فهو من الكاذبين , ومن قال: هو مؤمن بالله حقا فهو مصيب.."

قالوا (الغلاة): الآثار التى تدل على عدم قبول إسلام من كان في دار الردة حتى يصرح ببرائته كثيرة منها:- ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أشعث، عن ابن سيرين، قال: "

ارتد علقمة بن علاثة، فبعث أبو بكر إلى امرأته وولده فقالت: إن كان علقمة كفر، فإني لم أكفر أنا ولا ولدي "، فذكر ذلك للشعبي فقال: هكذا فعل بهم، يعني بأهل الردة،

وكذلك ما رواه الطحاوي في مشكل الآثار عن سلمة بن نعيم قال: شهدت مع خالد بن الوليد يوم اليمامة، فلما شددنا على القوم جرحت رجلا منهم، فلما وقع قال: اللهم على ملتك، وملة رسولك، وإني بريء مما عليه مسيلمة، فعقدت في رجله خيطا، ومضيت مع القوم، فلما رجعت ناديت: من يعرف هذا الرجل؟ فمر بي أناس من أهل اليمن، فقالوا: هذا رجل من أهل اليمن من المسلمين، فرجعت إلى المدينة زمن عمر، فحدثته هذا الحديث فقال: قد أحسنت، اذهب فإن عليك وعلى قومك الدية، وعليك تحرير رقبة مؤمنة.

وكذلك ما رواه ابن وهب في موطأه أخبرني يونس بن يزيد , عن ابن شهاب , عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود , أن عبد الله بن مسعود أخذ بالكوفة رجالا ينعشون حديث مسيلمة الكذاب يدعون إليه , فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان , فكتب عثمان أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله , فمن قبلها وتبرأ من مسيلمة فلا تقتله , ومن لزم دين مسيلمة فاقتله , فقبلها رجال منهم فتركوا , ولزم دين مسيلمة رجال فقتلوا

أخبرنا عبد الله بن وهب , قال: أخبرني الحارث بن نبهان , عن محمد بن عبيد الله , عن أبي إسحاق الهمداني , عن الحارثة بن مضرب , قال: ذهبت بفرس لي أريد أنزي عليها في بني حنيفة , فأقيمت الصلاة فدخلت أصلي , فإذا إمامهم يقرأ بسجع مسيلمة الكذاب , فخرجت , فأتيت ابن مسعود فأخبرته , فبعث معي ناسا فأتيناهم للغد فوجدناه يقرأ بتلك القراءة , فرجعوا إلى ابن مسعود , فاستتاب الرجال والنساء وقال: إن لم تفعلوا قتلتكم , فتابوا إلا الإمام , فقدمه فضرب عنقه.

قال ابن وهب: أخبرني محمد بن عمرو , عن ابن جريج , عن سليمان بن موسى أنه بلغه أن عثمان بن عفان دعا إنسانا كفر بعد إسلامه فدعاه إلى الإسلام ثلاثا , فأبى , فقتله.

قال: وقال ابن شهاب: إذا أشرك المسلم دعي إلى الإسلام ثلاث مرات , فإن أبى ضربت عنقه.

فقلنا لهم: هذه الآثار لا حجة لكم فيها, أما ما كتبه عثمان بن عفان رضي الله عنه لابن مسعود رضي الله عنه أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله , فمن قبلها وتبرأ من مسيلمة فلا تقتله, فهذا صحيح لا غبار عليه إذ أن القوم أظهروا كفرهم وأظهروا دين مسيلمة في دار الإسلام فاستتابتهم الصحابة وقتلوا من ثبت على ردته, فأين هذا من المسلم الذي أظهر الشهادتين وشعاءر الإسلام ولم يظهر منه أي ناقض, نسئل الله العافية.

وأما ما رواه الطحاوي في مشكل الآثار فقط ذكرنا مسبقا أن دار مسيلمة الكذاب ظهرت فيها الردة وتفشت واندرس الدين واتبعه قومه على كفره وتركوا الصلوات وإستحلوا المحرمات والمسلم بينهم كان لا يستطيع إظهار دينه (الشهادتين والشعائر) فحكم هذا الرجل كحكم المستضعفين من المسلمين الذين لايمكن تمييزهم., (خصوصا وأنه كان بين صفوفهم في القتال وهو مكره كما يظهر من هذه الرواية).

وأما مارواه ابن أبي شيبة رحمه الله فسيتدل به في إبطال مذهبكم الباطل لا تقريره, فهذه المرأة كانت في دار الردة والأصل في أهل دار الردة عندكم الكفر ولو أظهروا الإسلام, فإذا كان هذا المذهب حقا فلماذا إحتاج أبو بكر رضي الله عنه إلى سؤالها وإستفسار أمرها مادام الأصل في مثل هذه المجتمعات الكفر, نسئل الله العافية.

قال أبو بكر المروذي كما في أحكام أهل الملل للخلال: "سألت أبا عبدالله عن القوم إذا منعوا الزكاة، يقاتلون عليها؟ فقال: إذا كان إمام عدل قاتلهم عليها. قال: وسمعت أبا عبدالله يقول: إذا منعوا الزكاة يحاربون مع الإمام العادل. وذهب إلى فعل أبي بكر رضي الله عنه، قلت لأبي عبدالله: فقالوا للإمام: لا نؤدي. ترى أن يحاربوا؟ قال: إذا كان إمام عدل حاربهم، أو قال: قاتلهم عليها حتى يؤدوا. ولم ير أن تسبى الذرية؛ لأن لهم عهداً، وقال: ما أحسن ما احتجت امرأة علقمة بن علاثة على أبي بكر رضي الله عنه، فقالت: إن كان زوجي كفر، فإني لم أكفر. قال أبو عبدالله: ما أحسن ما احتجت عليه".

فافهموا ياغلاة أنه إذا كفر بعض الناس فهذا لايعني تكفير كل الناس, ولا يعني تغيير أحكام الدين نسئل الله العافية.

وجاء في تاريخ الطبري: "أنه في خلافة ابن الزبير رضي الله عنه وعن أبيه، بعث أخاه إلى: أم ثابت بنت سمرة بن جندب، وإلى عمرة بنت النعمان بن بشير، زوجتي المختار، فقال لهما: ما تقولان في المختار؟ فقالت أم ثابت: ما عسانا أن نقول؟ ما نقول فيه إلا ما تقولون فيه أنتم. فقالوا لها: اذهبي. وأما عمرة فقالت: رحمة الله عليه، إنه كان عبداً من عباد الله الصالحين. فرفعها مصعب إلى السجن، وكتب فيها إلى عبدالله بن الزبير، أنها تزعم أنه نبي، فكتب إليه أن أخرجها فاقتلها. فأخرجها بين الحيرة والكوفة بعد العتمة، فضربها مطر ثلاث ضربات بالسيف – ومطر تابع لآل قفل من بني تيم الله بن ثعلبة، كان يكون مع الشرط – فقالت: يا أبتاه، يا أهلاه، يا عشيرتاه. فسمع بها بعض الأنصار، وهو أبان بن النعمان بن بشير، فأتاه فلطمه، وقال له: يا ابن الزانية، قطعت نفسها قطع الله يمينك. فلزمه حتى رفعه إلى مصعب، فقال: إن أمي مسلمة. وادعى شهادة بني قفل، فلم يشهد له أحد، فقال مصعب: خلوا سبيل الفتى، فإنه رأى أمراً فظيعاً."

يا الله هؤلاء النساء زوجات لهذا الطاغوت المسمى بالمختار وفي أرض الردة وتم الظفر بهم ومع هذا الصحابة (الجهال الذين لم يحققوا أصل الدين على مذهب هؤلاء الغلاة) يستفصلون عنهم, ألا يعلم الصحابة أن الأصل فيهم الكفر, ولماذا لم يستتيبوهم مباشرة من الكفر بدل أن يسئلوهم هذه الأسئلة,.

فعلى فرسان الغلاة وفقهائهم أحد أمرين: إما أن يحكموا بإسلام من أظهر لهم شعائر الإسلام وإما أن يلتزموا على الأقل ما فعله الصحابة بهاتين المرأتين ويستفصلوا عن كل أحد شكوا في دينه قبل أن يقدموا عليه بقتل أو تكفير, نسئل الله العافية والسلامة. وعلى فقهاء الزمان أن يجيبوا عن تسؤلاتنا, لماذا لم يفهم أحد من العلماء سلفا ومتأخرين ممن درسوا قصة الردة مافهمه فقهاء الزمان وفرسانهم, فإذا رأيت كل هذا الضلالات يا أخي فسل الله العافية والسلامة فهذا زمان لاينجوا فيه إلا من دعا بدعاء الغريق. , نسئل الله لنا ولكم التوفيق و العافية والسلامة من هذه الضلالات التى تتجارى بصاحبها الى الهاوية.

وهذا أثر أحببت أن أختم به: حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن حميد بن هلال، قال: قال عبادة بن قرط[4]: " إنكم لتأتون أمورا هي أدق في أعينكم من الشعر، كنا نعدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات " قال: فذكر ذلك لمحمد بن سيرين، فقال: " صدق وأرى جر الإزار منها." المسند

نسئل الله العافية والسلامة من هذا الضلال.

كتبه:

Hassan Ahmad12

وفقه الله والمسلمين جميعا ليلة الجمعة المباركة من عيد الأضحى المبارك

[1] ليس كل ماروى في هذه التواريخ صحيحا بل فيها الغث والسمين وأخبار قطعا هي باطلة فليحذر منها
[2] زنادقة ضلال أبو حنيفة ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وابن عبد البر والقسطلاني والمروزي والطبري وابن الجوزي والطحاوي والبيهقي والماوردي
[3] طليحة قد تاب من ردته
[4] هذا الصحابي ممن قتلته الخوارج المارقون مع أنه قال لهم إقبلوا مني الشهادتين كما قبلها مني رسول الله صلى الله عليه وسلم